

جمهورية مصر العربية



رَأْسِيَّةِ الْجُمُهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الشمن ١٠ جنيهات

السنة	الصادر في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ الموافق (٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م)	العدد ٥٢ مكرر (د)
-------	-------------------------------------------------------------------------	----------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة

في ٢٠١٦/٥/٤ :

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار :

قرار :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرياً موقع الجبانة الشرقية بمدينة القصر ، الواحات الداخلة ، محافظة الوادى الجديد ، والموضحة الحدود والمعالم بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بضم منطقة موقع الجبانة الشرقية الكائنة بمدينة القصر - الداخلة

بمحافظة الوادى الجديد إلى عداد الأراضي الأثرية

حيث إن المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ تنص على : "تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر" .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار

الوزاري رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على : "تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية" .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على : "تحتفظ اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية :
٥- الموافقة على تحديد حرم الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ، ومحيط بيئه الأثر ، والأراضي المعترضة منافع عامة "آثار" والمطلوب اخضاعها" .

وجاء بالتقدير العلمي الوارد من منطقة آثار الداخلة بأن الجبانة تقع بالجانب الشمالي الشرقي من بلدة القصر الإسلامية وتبعد عنها بحوالى ٥ كم ، كما تبعد عن مدينة موطن مركز الداخلة ٣٥ كم ، ويحيط بالجبانة من الجهة الشمالية والغربية تلال مرتفعة ومن الجهة الجنوبية مدينة القصر الإسلامية بينما يحيط بها من الجهة الشرقية الجبانة الحديدة ، ويرجع تاريخ الجبانة إلى العصر العثماني وذلك بناءً على التواريخ والكتابات الموجودة بالنصوص الإنسانية التي توجد على الأعتاب التي تعلو مداخل الأضرحة ويرجع أقدم ضريح إلى سنة ١٨١٦هـ وهو ضريح إبراهيم الديتاري ، وتحتوى الجبانة على العديد من المدافن منها ما هو على شكل ضريح ويبلغ عددها ١٩ ضريحاً ، وكذلك بعض المدافن الفردية التي توجد في باطن الأرض والعديد من مصاطب الدفن التي توجد خارج الأضراحة .

كما جاء بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢ أن الموقع المراد ضمه يبدأ من القطعة رقم (١) من الشرق إلى الشمال وجنوباً إلى النقطة رقم (٢) بطول ٢٤٠ م و منها إلى النقطة رقم (٣) بطول ١٢ م وهي الناحية الشمالية ، ومن النقطة رقم (٣) ينكسر جنوباً إلى النقطة رقم (٤) بطول ١١٣ م ومنها إلى النقطة رقم (٥) بطول ١٧٠ م وهي الناحية الغربية ، ومن النقطة رقم (٥) ينكسر قليلاً إلى الجنوب الشرقي بطول ٥٨ م وصولاً إلى النقطة رقم (٦) بطول ٧٥ م .

وفي ضوء ما ورد بخطاب الوحدة المحلية بقرية القصر أن الجبانة الشرقية هي من أملاك الدولة ، وحيث وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٤/٥/٢٠١٦ على ضم منطقة الجبانة الشرقية الكائنة بمدينة القصر - الداخلة بمحافظة الوادى الجديد وما عليها من قباب إلى عداد الأراضي الأثرية طبقاً لمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢

ذلك


فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضّل بالنظر في إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار
أ.م/ خالد العناني

جريدة مسلمة الجدة الشرقية - بتواجدها الداخلية - محافظة الوداد الجديد

لِرَمَادِيَّةِ قَمْ ۝

۱۹۲



L	M	T
33-52-46	48-27-21	1
33-55-23	43-26-25	2
33-55-39	49-26-31	3
33-54-15	43-25-21	4
33-53-04	48-28-37	5
33-52-24	40-26-28	6

میر علم المسالحة والامانة
۱۴۲۱
احمد محمد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإبداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١/٩ - ٢٠٢١/٢٥٦٢٢

